ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2025) Vol (16) Issue (9) section (3) : 84-106
DOI: https://doi.org/10.25130/jis.25.16.9.3.5

The Legal Maxim: "Imitation of What Is Deficient Is Prohibited in Islamic Law" — A Jurisprudential Study on Triviality Phenomenon

Dr. Waqas Farhan Hamoud [*a]

a) Sunni Endowment Diwan, Department of Religious and Charitable Institutions ,Iraq.

KEY WORDS:

Fiqh Maxims, Imitation of the Deficient, Moral Conduct, Frivolity, Proposed Solutions

ARTICLE HISTORY:

Received: 13/ 8 /2025

Accepted: 14/ 9 / 2025

Available online: 30 /9 /2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

ABSTRACT

This study explores the Islamic legal maxim: *"Imitation of what is deficient is prohibited in Sharia"* as a foundational principle in guiding behavior and regulating manifestations of moral deviation. In light of the growing wave of frivolity and the rise of false role models across media and social platforms, the research highlights the significance of this maxim in establishing clear criteria for distinguishing between upright conduct and ethical decline, based on the standards of Islamic law. The study examines how "deficiency" is defined jurisprudentially and identifies who qualifies as "frivolous" from a Sharia-based perspective. It also investigates the root causes of the spread of superficiality in modern society and offers educational and legal proposals to address this phenomenon, emphasizing the vital role of educators, scholars, and social awareness leaders in shaping a generation that upholds its values and takes pride in its identity.

* Corresponding author: E-mail: wqasans@gmail.com

قاعدة" يمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص " دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية لضبط السلوك ومظاهر التفاهة

م.د. وقاص فرحان حمود

a) ديوان الوقف السني ، دائرة المؤسسات الدينية والخيرية ، العراق.

الخلاصة:

يتناول هذا البحث القاعدة الفقهية : "يُمنع في الشريعة من التشبّه بكل ناقص " بوصفها مبدأً شرعياً في توجيه السلوك وضبط مظاهر الانحراف القيمي، ففي ظل تصاعد موجات التفاهة وانتشار القدوات الزائفة في وسائل الإعلام والتواصل، يُبرز البحث أهمية هذه القاعدة في ترسيخ معايير التمييز بين السلوك الجيد والانحدار الأخلاقي، وفق ميزان الشريعة، يناقش البحث كيف يُحدّد النقص شرعاً، ومن هو "التافه" في الميزان الشرعي، مع استعراض الأسباب العميقة لانتشار التفاهة في الواقع المعاصر، ويقدّم البحث مقترحات تربوية وشرعية لمعالجة هذه الظاهرة، مع التأكيد على مسؤولية المربين والعلماء وصنّاع الوعي في بناء جيل يحفظ قيمه ويعتز بهويته.

الكلمات المفتاحية: القواعد الفقهية، التشبّه بالناقص، السلوك الأخلاقي، التفاهة، الحلول المقترحة .

المقدمة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وجعل شريعة الإسلام مناراً للهداية ومصدراً للتزكية والسلوك القويم، والصلاة والسلام على نبينا محمد إمام المرسلين، وقدوة المهتدين، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فإن من محاسن هذا الدين العظيم عنايته التامة ببناء شخصية المسلم على أسس راسخة من الكمال العقلي والخلقي والروحي، ومن الوسائل التي شرعتها الشريعة لتحقيق هذا المقصد : النهي عن التشبه بأهل النقص، سواء في أقوالهم أو أفعالهم أو مظاهرهم، حفاظاً على تميّز الأمة وصيانةً لهويتها، وتندرج هذه ضمن قاعدة فقهية معتبرة نصّ عليها أهل العلم وهي : "يُمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص "[1]، لما في التشبه من إذعان باطني للانحراف، وانسلاخ تدريجي من معالم الكمال الشرعي .

وتزداد أهمية هذه القاعدة في العصر الحاضر الذي بات يشهد انتشاراً واسعاً لما يُعرف بـ "مظاهر التفاهة"، عبر قنوات الإعلام الرقمي، ومواقع التواصل الاجتماعي، مما أحدث خللاً في الذوق العام، وتراجعاً في منظومة القيم لدى فئات واسعة من المجتمع، ولا سيما الناشئة .

وفيما يتعلق بالدراسات السابقة فان القاعدة لم تُدرس دراسة مستقلة من قبل، لكن توجد دراسات تناولت التشبه بشكل عام سواء كان الممدوح كالتشبه بالأنبياء والصالحين، او المذموم كالتشبه بالكفار واهل البدع والفساق، وهذه قائمة بما ورد من دراسات مقاربة لهذه الدراسة :

1.حسن التنبه ل ما ورد في التشبه : للعلامة نجم الدين الغزي محمد بن محمد العامري القرشي (ت:1061هـ) وهو كتاب ضخم يقع في أثني عشر مجلد، طبع في مؤسسة دار النوادر سنة 2011م

2.السنن والآثار في النهي عن التشبه بالكفار، سهيل حسن عبد الغفار – دار السلف للنشر والتوزيع– السعودية– الطبعة الأولى 1995م.

3.التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، جميل بن حبيب اللويحق ، دار الاندلس الخضراء – جدة الطبعة الأولى – 1999م

(1) الفروسة، لابن القيم:122.

4.مظاهر التشبه بالكفار في العصر الحديث وأثرها على المسلمين، أشرف بن عبد الحميد بن محمد بارقعان– دار ابن الجوزي – السعودية –الطبعة الأولى 2005م

5.التشبه قواعده وضوابطه وبعض تطبيقاته المعاصرة – وائل الظواهري – كلية الشريعة والقانون جامعة الازهر.

6. مظاهر التشبه عند الشباب أسبابها وعلاجها من منظور التربيــة الإسلاميــة، رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية للطالب: عبد الله بن غالب عواجي.

مشكلات البحث:

1. ما الأدلة الشرعية التي بُنيت عليها قاعدة "يُمنع التشبّه بكل ناقص "، وكيف عالج الفقهاء من خلالها مظاهر النقص في السلوك الإنساني؟
2. إلى أي مدى يمكن تطبيق هذه القاعدة في الحياة المعاصرة لمواجهة ظاهرة التفاهة وضبط مظاهرها؟
3. كيف تسهم القاعدة في تهذيب السلوك الفردي والاجتماعي، وتعزيز قيم الاعتدال في ظل التحديات الثقافية الحديثة؟
4. ما أبرز أسباب انتشار السلوكيات التافهة في الواقع المعاصر، وما الضوابط الشرعية المستفادة من القاعدة في مواجهتها والحد منها؟

أهداف الدراسة: يمكنك تحديد الأهداف الأساسية للدراسة في النقاط التالية:

1. تحليل النصوص القرآنية والحديثية التي يستند إليها الفقهاء في تقرير قاعدة (يُمنع في الشريعة من التشبّه بكل ناقص)، واستنباط أوجه الدلالة منها.
2. دراسة التطبيقات الفقهية للقاعدة في مجال السلوك الفردي والاجتماعي، وبيان أثرها في ت هذيب السلوك وضبط التصرفات.
3. رصد أبرز مظاهر التفاهة في الواقع المعاصر، وبيان مدى انطباق قاعدة (يُمنع في الشريعة من التشبّه بكل ناقص) عليها، مع اقتراح ضوابط شرعية لمواجهتها.

حدود الدراسة:

تتناول الدراسة قاعدة شرعية : "يمنع التشبه بكل ناقص "، من حيث تأصيلها، و تطبيقاتها المعاصرة، تركز على السلوكيات الفردية والاجتماعية التي يمكن وصفها بـ "الناقصة" وسأسير فيه وفق المنهج الاستقرائي التحليلي بالرجوع إلى النصوص الشرعية وأقوال الفقهاء، واستنباط القواعد المؤصلة من خلالها . **خطة البحث:** اقتضت خطة البحث أن أُقسِّمه إلى مقدمةٍ ومبحثين في كل مبحث أربعة مطالب وخاتمة وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: التأصيل الفقهي لقاعدة "يُمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص" وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القاعدة لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: التعريف بألفاظ القاعدة ومعناها الإجمالي

المطلب الثالث: أدلة القاعدة

المطلب الرابع: تطبيقات القاعدة في التراث الاسلامي

المبحث الثاني: أثر القاعدة في ضبط السلوك ومظاهر التفاهة وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول: تعريف التفاهة، ومجالاتها في الواقع المعاصر

المطلب الثاني: دور القاعدة في ضبط السلوك العام

المطلب الثالث: أسباب انتشار التفاهة

المطلب الرابع: مقترحات لمواجه التفاهة

ثالثا: الخاتمة وفيها أهم النتائج.

رابعاً: المصادر والمراجع.

المبحث الأول

التأصيل الفقهي لقاعدة "يُمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص" وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القاعدة لغة واصطلاحاً

أولا: القاعدة لغة: القاعدة في اللغة تطلق ويراد بها الأصل والأساس والأصل لِما فوقه [1]، إلا أنها ترد في اللغة لعدة معان منها:

1. أساطين البناء وأعمدته وأسسه [2] ومنه قوله تعالى ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [3] .
2. القواعد من النساء: وهي المرأة الكبيرة المسنة ومنه قوله تعالى ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ﴾ [4].

فهذه الألفاظ تدل على معنى واحد هو (الأساس) وهو ما يُرفع عليه البنيان [5].

ثانياً: القاعدة في الاصطلاح : عُرفت القاعدة بتعريفات كثيرة نقتصر على تعريف تاج الدين السبكي (ت771هـ) قال في تعريفها: هي الأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة يفهم احكامها منها [6].

المطلب الثاني: التعريف بألفاظ القاعدة ومعناها الإجمالي.

أولا: التعريف بألفاظ القاعدة:

التَشَبَّهَ في اللغة: التَّمْثِيلُ، وأَشْبَهْتُ فلاناً وشابَهْتُهُ [7]، يقال: أشبهه وتشبه به؛ أي: ماثله.

([1]) العين: للفراهيدي: 143/1، جمهرة اللغة، للأزدي:662/2، الصحاح، للجوهري:525/2.

([2]) لسان العرب، لابن منظور: 361/3.

([3]) البقرة :127.

([4]) النور:60.

([5]) ينظر: الكشاف، للزمخشري:187/1، القواعد الفقهية، للندوي:39.

([6]) الاشباه والنظائر: 11/1.

([7]) الصحاح، للجوهري:2236/6، مختار الصحاح، للرازي:61.

وفي اصطلاح علماء البيان: هو الدلالة على اشتراك شيئين في وصف من أوصاف الشيء في نفسه [1].

وعند الفقهاء: هو محاولة الإنسان أن يكون شبه المتشبه به وعلى هيئته وحليته ونعته وصفته، وهو عبارة عن تكلف ذلك وتقصده وتعلمه [2].

والمراد (بكل ناقص): كل مخلوق تعلق النقص بدِينه وخُلُقه، أو تعلق بنوع خَلْقه، أو نقصاً في الخِلقة :

1 –النقص في الدِّين والخُلُق : ويقصد به كل من كان فيه خلل في دينه أو أخلاقه، ويدخل في هذا الصنف: الشياطين والكفّار والفساق والمبتدعة والأجلاف من الأعراب؛ فهؤلاء قد اجتمع فيهم النقص في الجانب الديني أو الخُلُقي، وهو أشد أنواع النقص .

2 –النقص في الخَلق (الخلقة التكوينية)

3 –ويقصد به ما خُلق على هيئة ناقصة من المخلوقات، ويدخل فيه : الحيوانات بمختلف أنواعها، فهي ناقصة من حيث تكوينها وعقلها بالنسبة للإنسان، وإن كانت تؤدي وظائفها في الحياة .

4 –النقص في الخِلقة (العاهات ونحوها)

ويقصد به ما يكون من نقص عارض أو خلقي في الإنسان مثل : العمى أو الصم أو نقص عضو من الأعضاء؛ فهذا النوع من النقص ليس مقصوداً في القاعدة، لأ نه لا يدل على خلل في الدين أو الخُلُق أو التكوين العام، وإنما هو من الابتلاءات [3].

ثانياً: المعنى الإجمالي للقاعدة : تدل القاعدة على أنَّ المسلم المُكلّف يجب عليه أن يجتنب التشبّه بالمخلوقات التي وصفها الشرع بالنقص، سواء في الدين أو الخُلُق أو الخِلقة، ويد خل في ذلك : الكفار، والفسقة، والشياطين، والحيوانات، والتشبه بالمخنثين وكذلك تشبه الرجال بالنساء، وغيرهم ممن وُصفوا بالنقص في الشريعة [4].

([1]) التعريفات، للجرجاني: 58.

([2]) حسن التنبيه لما ورد في التشبيه، لنجم الدين الغزي:15/1.

([3]) ينظر معلمة زايد للقواعد:310/18

([4]) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية:5/12 وما بعدها.

والتشبّه يكون من خلال الهيئة أو الشكل أو السلوك، بحيث يُستحضر حال هؤلاء الناقصين عند تقليدهم، فيُقرّ الإنسان في داخله نوعاً من التقدير أو الإعجاب بتلك الهيئة [1].

فالنقص المتعلق بالكفر يرجع إلى النقص في الدين، بل هو أعظم أنواع نقصه، لذلك جاءت الشريعة بالنهي عن مشابهة أهله؛ والمشابهة في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن، وتلك تكون ذريعة إلى الموافقة في القصد والعمل، كما أنَّ في النهي عن التشبه بهم حفاظاً على معالم الدين وشرائعه من الزوال والاندراس، ومحافظة على سيادة هذه الأمة وتفردها وكمالها .

والمنع الذي جاءت القاعدة به يشمل الكراهة والتحريم، وهذه الصور على جهة العموم يقع الخلاف بين العلماء فيها على قولين.

وهذا الخلاف مبني على أصل وهو : أن ما جاء التنفير منه في القرآن والسنة بتشبيهه بناقصٍ كالشياطين والحيوانات ونحوها، هل يحمل على التحريم أم على الكراهة؟ فمن العلماء من حمله على التحريم، ومنهم من حمله على الكراهة، كما في الأكل والشرب بالشمال، فحمل الجمهور التشبه به فـي ذلك على الكراهة، وقال بعض أهل العلم كابن العربي المالكي بالتحريم، واحتج بأن كل فعل ينسب إلى الشيطان حرام فهذا راجع إلى هذا الأصل [2].

أما حكم التشبه بالكفار فيظهر باستقراء الأدلة أن التشبه المنهي عنه قد يكون كفراً وقد يكون محرماً .

فالتشبه بأعمال الكفار الدينية الخاصة بهم قاصداً ذلك ومحباً له كأعيادهم الدينية يعد ذلك كفراً، لان هذا الفعل مع القصد لا يكون إلا عن عقيدة الكفر، واستحسان دينهم الباطل ومحبته وهي من نواقض الإسلام، بشرط وجود القصد، بمعنى انه لو نفاه لم يعد كفراً [3]، وهو قول الحنفية، [4] والمالكية [5]،

([1]) ينظر: معلمة زايد للقواعد الفقهية:310/18.

([2]) ينظر: فتح الباري، لابن حجر :523/9.

([3]) التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، جميل الويحق:81.

([4]) ينظر: الفتاوى الهندية، نظام الدين البلخي:276/2.

([5]) التاج والاكليل، للمواق:276/6.

وجمهور الشافعية [1]، وعللوا ذلك بإن عوائد الكفار الخاصة بهم هي علامة الكفر ولا يفعلها إلا من التزم الكفر [2].

ويكون التشبه حراماً إذا كان بمعنى الموافقة للكفار في أعمالهم الدينية والدنيوية دون قصد ذلك، وتحريم هذا التشبه باعتباره ذريعة مفضيه إلى الكفر فمنع منه سداً للذريعة وهو قول الحنابلة [3].

والقاعدة لاعتمادها على عشرات النصوص الشرعية محل اتفاق بين أهل العلم، ومفرداتها منتشرة في كتب أهل العلم على اختلاف مذاهبهم وتنوعها ومجالها شامل، وهي مما نهت عنه الشريعة للمحافظة على كرامة الإنسان، ونقائه، وتميّزه في خلقه وسلوكه، ومن هنا نجد الشريعة آمرة بكل ما يحفظ هذه الكرامة، ناهية عن كل ما يهدرها ويهدمها، حتى قال ابن عاشور : ما أفضى إلى حفظ كيان الفطرة يُعدُّ واجباً، وما أفضى إلى خرق عظيم لها يعد محظوراً [4].

المطلب الثالث: أدلة القاعدة:

القاعدة مأخوذة من استقراء نصوص الشريعة حيث ورد معناها في العديد من الأدلة الشرعية في كل منها المنع من التشبه بجنس معين ، والمعنى الجامع فيها جميعاً هو كون هذه الأجناس ناقصة فلم يحسن أن يقع تشابه بين المسلم وبينها ومن ذلك:

1 - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ " [5]؛ يقول النووي :" وفيه أنه ينبغي اجتناب الأفعال التي تشبه أفعال الشياطين "[6].

2 - حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ"[7].

مِنْهُمْ"[7].

([1]) تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي :92/9.

([2]) الفتاوى البزازية، الكردي:332/6.

([3]) ينظر: كشاف القناع، للبهوتي:131/3، التشبه المنهي عنه في الفقه الإسلامي، جميل الويحق :82.

([4]) مقاصد الشريعة الإسلامية:185/3

([5]) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الاشربة، باب: آداب الطعام: 1598/3 برقم: (2020)

([6]) شرح النووي على مسلم:192/13.

([7]) اخرجه أبو داود في سننه، كتاب الباس، باب في لبس الشهرة:144/6 برقم: (4031)

قال علي القاري : أي من شبه نفسه بالكفار مثلا في اللباس وغيره، أو بالفساق أو الفجار أو بأهل التصوف والصلحاء الأبرار (فهو منهم): أي في الإثم والخير [1]؛ قَالَ الطِّيبِيُّ: هَذَا عَامٌّ فِي الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ وَالشِّعَارِ [2].

المطلب الرابع: تطبيقات القاعدة في التراث الإسلامي

لم تكن القاعدة نظريةً مجردة في كتب الفقه، بل انعكست بوضوح في التراث الإسلامي عبر تطبيقات عملية متنوّعة، رصدها العلماء في أبواب السلوك والآداب واللباس والمعاملات .

إذ كان همّ الفقهاء صيانة هوية المسلم من الانزلاق إلى مهاوي التفاهة أو مشابهة أهل البطالة والسفه، انطلاقًا من مقاصد الشريعة في حفظ الدين والعقل والكرامة الإنسانية .

وقد تناثرت هذه التطبيقات في كتب الفقه والآداب الشرعية، مما يشكّل مادةً ثرية توضّح كيف تعامل الفقه الإسلامي مع مظاهر النقص والابتذال عبر العصور، ومن هذه التطبيقات :

1 –يحرم على المسلمين التشبه بالكفار في أعيادهم كعيد ميلاد المسيح عليه السلام وغيره [3].

2 –عمليات التجميل المفرطة لتقليد نجوم الفن أو مشاهير غربيين أو شخصيات ذات هوية منحرفة، والتي تُفقد الإنسان ملامحه الطبيعية وتُقربه من صور خُلقية غير مألوفة في الفطرة [4].

3 –الوشم (Tattoo) المنتشر، والذي يؤخذ من رموز شيطانية أو ثقافات بعيدة عن قيم الإسلام، وقد جاء في السنة النهي عن الوشم والتشبه بأهله [5].

4 –العبث بخِلقة الإنسان – كتكبير بعض الأعضاء أو تصغيرها دون ضرورة طبية – لمجرد اللحاق بموضات دخيلة أو تقليد نماذج أجنبية، يُعد من مظاهر تغيير خلق الله التي جاء الشرع بالتحذير منها[6].

5 –لا تجوز التسمية بأسماء الفراعنة والجبابرة كفرعون وقارون وهامان ، كما لا يجوز التسمية بأسماء اللاعبين الكفار ولا وضع صورهم في الملابس، ولا التشبه بقصات شعرهم ولا حركاتهم [1].

([1]) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:2782/7.

([2]) الكاشف عن حقائق السنن:2901/9.

([3]) ينظر: البحر الرائق، لابن نجيم:555/8.

([4]) الاقناع، للجحاوي:441/1.

([5]) اخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر، قال : «لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة» كتاب اللباس، باب المستوشمة:167/7 برقم:(5947)

([6]) ينظر: تغيير خلق الله وجراحة التجميل رؤية جديدة، لأيمن صالح.

6 –ذهب جمهور الفقهاء إلى أن التشبه بالكفار في اللباس الذي هو شعار لهم – كطاقية اليهود ولباس الرهبان – يحكم بكفر فاعله في أحكام الدنيا؛ لأن اللباس الخاص بالكفار علامة الكفر ، ولا يلبسه إلا من التزم الكفر، والاستدلال بالعلامة والحكم بما دلت عليه مقرر في العقل والشرع[2].

7 –يحرم تشبه الرجال بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء، مثل لبس المقانع والقلائد والمخانق والأسورة والخلاخل والقرط ونحو ذلك مما ليس للرجال لبسه ، وكذلك التشبه بهن في الأفعال التي هي مخصوصة بها كالانخناث في الأجسام والتأنث في الكلام والمشي [3].

المبحث الثاني

أثر القاعدة في ضبط السلوك ومظاهر التفاهة وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التفاهة، ومجالاتها في الواقع المعاصر

التفاهة من تفه، والتافِه: الشَّيْء الخسيس الْقَلِيل، وَقد تَفِه الشَّيْء يتْفَه تَفَهاً فَهُوَ تافِه وتفِه ورجلٌ تافِه العَقْل : أَي قَلِيله [4].

قال ابن منظور : تَفِهَ الشيءُ يَتْفَهُ تَفَهاً وتُفوهاً وتَفاهةً : قَلَّ وخَسَّ، فَهُوَ تَفِهٌ وتافِهٌ، وَرَجُلٌ تافِهُ العقْل أَي قليلُه، والتافِهُ: الْحَقِيرُ الْيَسِيرُ، وَقِيلَ: الْخَسِيسُ القليلُ [5].

فالمعنى يدور حول الشيء القليل والخسيس والامر الحقير اليسير الذي لا قيمة له .

وجاء في كلام السلف كانت الايدي لا تقطع في الشيء التافه، وقالوا في شهادة العبد تقبل في الشيء التافه فهذا المعنى موجود قديماً [6].

([1]) ينظر: الاقناع، للجحاوي:411/1.

([2]) الموسوعة الفقهية الكويتية:6/22؛ وبتتبع عبارات الفقهاء يتبين أنهم يقيدون كفر من يتشبه بالكفار في اللباس الخاص بهم بقيود منها: أن يفعله في بلاد الإسلام، وأن يكون التشبه لغير ضرورة، أن يكون التشبه ميلا للكفر

([3]) ينظر: عمدة القاري، للعيني:41/22.

([4]) تهذيب اللغة، للأزهري:131/6.

([5]) لسان العرب:480/13.

([6]) الهداية في شرح بداية المبتدي، للميرغناني:363/2، التهذيب في فقه الإمام الشافعي:258/8.

وفي الخطاب الشرعي نجد أن لفظ التفاهة قد ورد صريحاً في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي أخبر فيه عن تصدّر التافهين في زمن هو أ شبه بزماننا، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ : «تَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ جَدِعَاتٌ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهِمُ الرُّوَيْبِضَةُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ»[1]، وفي رواية: قَالَ سُرَيْجٌ: وَيَنْظُرُ فِيهَا لِلرُّوَيْبِضَةِ [2].

وهذا الحديث عجيب عندما نقف عند (رجل تافه) معناه الرجل التافه، الرذيل، الحقير، الخسيس لا وزن له، لا قيمة له، لا يحسن شيئاً او كما سموه بعض الكتاب صاحب (العقل القمامي) [3].

والرويبضة: تَصْغِير رابضة وَهُوَ الْعَاجِز الَّذِي ربض عَن معالي الْأُمُور وَقعد عَن طلبَهَا [4]، أي شخص لا يعرف شيء في حياته ولا يعمل شيء ذا قيمة.

قال القاضي عياض : وإنما قيل للتافه من الناس رابضة ورويبضة لربوضه في بيته، وقله ابتعاثه في معالي الأمور[5].

وكذلك ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعُ ابْنُ لُكَعٍ» [6].

قال ابن عبد البر : في معنى كلمة (لكع): أصل هذه اللفظة الخسة والدناءة والضعف [7]، أي أكثر الناس في أموال الدنيا، وأطيبهم عيشاً، وأكثرهم شهرة وأغناهم فكان أسعد الناس في الوسط الذي يعيشه.

أي: أن رُويبضة، أو لُكَع، أو تافه قام وتكلم في أمر العامة، فوجد من الناس من يستمع إليه، ويُصدّقه، بل ويدعمه بالإعجاب والمشاركة والتفاعل، فتجد من يضغط له لايك، وشير، وسبسكرايب، (subscribe) وفولو، ثم تدخل على صفحته، فإذا بها تضم ملايين المتابعين، ومقاطع الفيديو الخاصة به تحصد ملايين المشاهدات في وقت قصير.

وقد ظهر قبل سنوات شخصان أصبحا من أبرز ترندات مواقع التواصل :

([1]) اخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الفتن، باب شدة الزمان :162/5 برقم: (4035)، واخرجه الحاكم في المستدرك في المستدر، كتاب الفتن والملاحم:512/5 برقم: (8439) وقال حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

([2]) اخرجه احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند ابي هريرة:171/14 برقم: (8459).

([3]) ينظر: رحلة الدجال الناعمة، عبد اللطيف عمر :26

([4]) لسان العرب، لابن منظور: 153/7.

([5]) اكمال المعلم بفوائد مسلم:26/6.

([6]) اخرجه الترمذي في سننه، أبواب الفتن: 63/4 برقم: (2209)

([7]) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:24/21.

الأول: Khabane Lame (خابي ليم) يُعد اليوم الأول عالمياً على تيك توك، حيث يتابعه أكثر من 161 مليون متابع، ووصل عدد الإعجابات على صفحته إلى 2.5 مليار لايك عمله فقط يحرك يديه بطريقه ساخرة.

الثاني: ياسين جنكيز : كل ما يعمله أنه يملك كرش ويحركه، ورغم ذلك لديه أكثر من 17 مليون متابع، وأكثر من 253 مليون إعجاب على تيك توك.

وهذه النماذج وغيرها ليست ظواهر فردية، بل تعكس حالة عامة من تقدُّم التافه وتأخُّر صاحب القيمة، وهي نتيجة طبيعية لمجتمع يعيد تعريف القدوة بناءً على الترفيه لا الرسالة، ولذلك جاء التحذير النبوي الواضح: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا»[1] فكل منغمس في التفاهة، أو ممجّد لأهلها، هو في الحقيقة غارق فيما يكرهه الله تعالى ولو لم يشعر .

والتفاهة لم تُولد في زمننا المعاصر، بل كانت حاضرة في الطبائع البشرية منذ القدم، حيث يُفتن الناس بالسخيف والمضحك على حساب العاقل والمربّي والنافع.

وقد سجّل الإمام ابن الجوزي رحمه الله ملاحظة دقيقة في وصف هذا الميل لدى الناس في عصره، فقال : رأيت عموم الخلائق يدفعون الزمان دفعاً عجيباً إن طال الليل فبحديث لا ينفع، أو بقراءة كتاب فيه غزاة وسمر، وإن طال النهار فبالنوم وهم في أطراف النهار على دجلة أو في الأسواق فشبهتهم بالمتحدثين في سفينة، وهي تجري بهم، وما عندهم خبر؛ ورأيت النادرين قد فهموا معنى الوجود، فَهم في تعبئة الزاد، والتأهب للرحيل فالله الله في مواسم العمر والبدار البدار قبل الفوات [2].

فهذا النص التراثي يكشف أن التفاهة ليست ظاهرة عصرية، بل ممتدة عبر العصور، بدليل قوله : (رأيت عموم الخلائق) أي: الغالبية، وقوله : (ورأيت النادرين)، أي : أن القلّة فقط من الناس من يعيش بوعي ورسالة، وبهذا المعنى يقول النبي صلى الله عليه وسلم : «إنما الناس كالإبل المائة، لا تكاد تجد فيها راحلة» [3]، فالغالبية تنساق خلف ما يستهلك أعمارها، والندرة فقط من تصلح للركوب والسير في طريق طريق الحق.

وبذلك تكون التفاهة منتشرة على مدار العصور، لكنها في هذا العصر قد وجدت أدوات تضخيم وتمكين وانتشار لم تكن موجودة من قبل[4] .

المطلب الثاني: دور القاعدة في ضبط السلوك العام

في زمن كثرت فيه الملهيات وازدادت فيه التحديات الفكرية والاجتماعية، أصبحت التفاهة اليوم من أكبر المعوقات في الطريق إلى الله تعالى.

([1]) مكارم الأخلاق للطبراني، باب فضل محاسن الأفعال:357 برقم: (120)

([2]) صيد الخاطر : 157.

([3]) اخرجه البخاري في صحيحة، كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة : 104/8 برقم: (6498)

([4]) ينظر : رحلة الدجال الناعمة، عبد اللطيف عمر : 33 وما بعدها.

فالتفاهة مسيطرة على الذهن والوقت والعلاقات والشعور، بل تحوّلت إلى إدمان وثقافة يُروَّج لها، وأُناس يُقدَّمون كنماذج يُقتدى بها، حتى أصبحت تؤثر على تشكيل وعي الأجيال وتوجيه اهتماماتهم، ومن هنا تأتي أهمية القاعدة: "يُمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص "، كميزان في ضبط السلوك العام، وفلترة ما يتلقاه الإنسان من مؤثرات [1].

وقد يختلف الناس في توصيف بعض الأفعال أو السلوكيات، إلا أن الميزان الحقيقي للتفاهة هو ما خالف مقاصد الشريعة، أو ناقض الفطرة السليمة للإنسان بناء على الشريعة مبنية على الفطرة [2].

ومن أبرز مظاه ر التفاهة في العصر الحديث تصدُّر من لا يحمل قيمة حقيقية، عبر وسائل التواصل الاجتماعي، هؤلاء يُقدَّمون للجماهير كنماذج ناجحة، فقط لامتلاكهم الشهرة أو الثروة، دون نظر إلى أخلاقهم أو رسالتهم، وتكون الخطورة حين تُستخدم هذه الشهرة لترويج أفكار منحرفة ومشوهة وقد تصل إلى حد التشكيك في الدين وثوابته، أو نشر ما يفسد الذوق العام ويشوّه الفطرة السليمة [3].

تُظهر القاعدة أن كل ما يبتعد بالإنسان عن كمال الدين والخلق، هو أمرٌ محرَّم؛ ومن هنا يمكننا تصنيف التفاهة إلى أنواع:

1. تفاهة في التصورات : وهي أن يكون الإنسان جاداً في سلوكه، ملتزماً في تصرفاته، لكنه يضع أهدافاً دنيوية محدودة في مركز اهتمامه، وقد يضحي بالمبادئ الشرعية من أجل هدف دنيوي لا وزن له عند الله، كمن يجعل كرة القدم أو متابعة المشاهير أو اللهث خلف المال، غايته في الحياة، حتى لو تعارضت مع التزامه الديني، فيعيش لهدف ناقص ويموت لأجله، قال تعالى ﴿ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ﴾ [4]، فهذا وصف دقيق لمن يركّز كل طاقته في هدف دنيوي يظنه خيراً، لكنه في ميزان الله ضياع [5] .
2. تفاهة في الأعمال: وهنا نجد شخصاً سليم التصور، مؤمناً بالله واليوم الآخر، مدركاً للحق، لكنه لا يعمل به، يعرف الواجبات ويؤمن بها، لكنه متقاعس في تطبيقها وهذه فئة واسعة في المجتمعات الإسلامية المعتدلة، فالتفاهة في العمل تُفضي إلى الجمود الروحي قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ

([1]) ينظر: مقاومة التفاهة، لأحمد السيد:32.

([2]) ينظر معلمة زايد للقواعد:208/3.

([3]) ينظر: مقاومة التفاهة، لأحمد السيد:33.

([4]) الكهف:104.

([5]) ينظر: رحلة الدجال الناعمة، عبد اللطيف عمر :113.

مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [1] وهو خطاب صريح لمن عرفَ الحق، ولكن تخلفَ عن فعله، ولهذا كان من دعاء السلف: اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه.

3. تفاهة في التأثير : حين يتحول الإنسان إلى أداة في يد غيره، يُروج للتفاهة من حيث لا يشعر، بمجرد التفاعل أو الترويج أو التقليد، ولو لم يكن هو منشئاً أو مقتنعاً بالمحتوى قال تعالى: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾ [2] فالركون والتأييد، ولو بالرضا أو التفاعل، يُعد صورة من صور الدعم للباطل، وهذه الصورة واسعة الانتشار في عصر الإعلام الرقمي [3].

فالقاعدة "يُمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص " تضع ميزاناً عملياً لتقييم السلوك العام، وتمنح المسلم مقياساً لتحديد مدى مشروعية ما يشاهده أو يتأثر به، فكل ما يُروَّج له من سلوكيات أو مظاهر تخالف مقاصد الشريعة أو تدعو إلى الغفلة ينبغي الحذر منه.

ومن أعظم ما يمكن أن يقدّمه المسلم في هذا العصر هو أن يكون صاحبَ رسالة، وألا يكون أداة في منظومة التفاهة فالترويج للتفاهة لا يكون فقط عبر المحتوى، بل حتى بالإعجاب أو النشر أو التفاعل، والنبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» [4]، فالمسؤولية لا تقتصر على المنشئ بل تمتد لكل من ساهم في نشر المنكر.

ولهذا ينبغي على المسلم أن يسعى لأن يكون قدوة، في وعيه وتفكيره وسلوكه، وألا يساهم في تطبيع وانتشار التفاهة، وأقل ما يمكن فعله هو أن يعتزل المحتوى الفارغ، وأن يربي من حوله على المعايير الشرعية في تقييم السلوك [5].

([1]) الصف: 2.

([2]) هود :113.

([3]) ينظر: نظام التفاهة، Alain Deneault:52.

([4]) اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة:2059/4 برقم: (1017)

([5]) ينظر: السنن والآثار في النهي عن التشبه بالكفار، سهيل حسن :39.

فإن الشريعة الإسلامية لم تترك سلوك الإنسان بلا ضوابط، بل وضعت له قواعد تهدف إلى تحقيق الكمال الأخلاقي والروحي وقاعدة "يُمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص " هي واحدة من هذه القواعد المحكمة، التي تعين المسلم على غربلة ما يُعرض عليه من مؤثرات، وضبط سلوكه وفق م يزان الشرع [1].

المطلب الثالث: أسباب انتشار التفاهة

كثيراً ما نحاول تفسير بعض الظواهر التي نراها في المجتمع بسببٍ واحد فقط، مع أن الواقع في الغالب يكون أكثر تعقيداً، فالمشكلات الكبيرة لا تنشأ من عاملٍ واحد، بل من مجموعة أسباب تتداخل وتؤثر في بعضها، وإذا لم نُدرك هذا التداخل، فإن الحلول التي نطرحها تكون قاصرة، ولا تعالج جذور المشكلة، ومن أبرز هذه الظواهر التي نعيشها اليوم هي التفاهة وانتشارها في مجالات متعددة من الحياة [2].

ولو سألنا: لماذا انتشرت التفاهة؟ فلن يكون من الدقة أن نُرجع ذلك إلى سبب واحد كوسائل التواصل، أو ضعف التعليم، أو غياب الوعي؛ بل هناك عدة أسباب اجتمعت وأسهمت في تعزيز هذه الظاهرة .

سأتناول أهم الأسباب التي أدت إلى انتشار التفاهة، لفهم المشكلة ، ثم نعرض بعض المقترحات التي قد تساعد في الحدّ منها والتعامل معها بشكل أفضل.

السبب الأول: تعدد المصادر المنشئة والداعمة للتفاهة، وهذا من أبرز أسباب انتشار التفاهة في الواقع المعاصر حيث نشهد كثرة في المنصات التي تضّخ هذا المحتوى بشكل دائم ومستمر، فتُنتجه وتروّج له وتعيد تدويره، وهذه المصادر تمتد من رموز وشخصيات، إلى شركات ومؤسسات إعلامية واجتماعية وسياسية كبرى تملك أقوى أدوات الدعاية والنشر والتجديد المتواصل [3].

كما يُضاف إلى ذلك الدعم المستمر الذي يتلقّاه هؤلاء الرموز من كبرى المؤسسات، وتسليط الضوء عليهم عبر مختلف الوسائل التي تُسهم في ترسيخ مكانة هؤلاء من خلال استجلابهم للترويج لمنتجاتها [4].

السبب الثاني: قابلية الجيل للتأثر بالتفاهة وضعف المناعة الذاتية أمامها، فمصادر التفاهة مهما بلغت قوتها لا يكون لها أثر فعّال ما لم تجد محل قابل للتأثر بها، فهذه القابلية سببها غياب المعنى والهدف من

([1]) ينظر: معلمة زايد للقواعد الفقهية والاصولية:327/18.

([2]) ينظر: مقاومة التفاهة، لأحمد السيد:33

([3]) ينظر: نظام التفاهة، Alain Deneault:97 وما بعدها

([4]) ينظر: رحلة الدجال الناعمة، عبد اللطيف عمر :113.

الحياة، مما يؤدي إلى تشتّت الاتجاه وانشغال الإنسان بكل ما يلهيه عن غايته، كما يُسهم اضطراب الهوية وضعف الانتماء للدين في جعل الفرد ضعيفاً أمام التفاهة، كذلك انعدام البيئات التربوية الواعية، مقابل كثرة البيئات التي تغذّي التفاهة وتُشجع عليها [1].

السبب الثالث: ضعف الجهود المبذولة لمقاومة التفاهة، فمواجهة التفاهة تحتاج إلى بناء وتوجيه ومزاحمة حقيقية للمصادر الفاسدة، وهو الدور الذي يُنتظر من (صناع الوعي المجتمعي)[2] من مصلحين ومربّين ودعاة، كما أن دور الأسرة في تربية الأبناء بدأ يتناقص، بسبب انشغال الوالدين والأبناء بمواقع الإنترنت وشبكات التواصل، في ظل فراغ كبير لدى فئة الشباب، الذين لا عمل لهم سوى قضاء الليل على الإنترنت والنوم في النهار مما سبب تدني المستوى الأخلاقي وإضعاف الروابط الاجتماعية، وجعلهم في بيئة مهيأة للتأثر بمظاهر التفاهة [3].

المطلب الرابع: مقترحات لمواجه التفاهة:

بعد عرض أبرز الأسباب التي أدت الى انتشار التفاهة وتعزيزها في مجتمعاتنا، فإن الواجب علينا الآن هو التفكير في الوقاية والحلول، لا يكفي الوقوف عند تشخيص ظاهرة التفاهة أو الاكتفاء بالمعالجات السريعة والمؤقتة، بل من الضروري التفكير الجاد في الوقاية وصناعة البدائل والحلول المستقبلية، وهذا يتطلّب العمل على محاور متعددة، ومن أبرز هذه المحاور :

أولا: التواصل المباشر مع المتأثرين باستخدام الوسائل الجاذبة وإطلاق حملات توعوية توضّح خطورة هذه الظاهرة، كذلك الاهتمام بطلاب المدارس من خلال وسائل مرئية ومكتوبة ومنصات التواصل، مع إبراز أضرار التفاهة وأثرها على مستقبلهم؛ كما يتطلب الأمر تثقيف الآباء والمعلمين، ليقوموا بدورهم في التوجيه، وهو معوَّل على صناع الوعي من مثقفين ومختصين في المجتمع [4].

([1]) ينظر: رحلة الدجال الناعمة، عبد اللطيف عمر :57.

([2]) وهو مشروع يعمل به خيرة العلماء والمثقفون من أهل السنة يعمل على انشاء جيل واعٍ في المجتمع، هدفه نشر القيم التي لا يختلف عليها أحد في جميع الأديان بصورة مبسطة متقنة لحفظ كرامه الانسان واعمار الأوطان بروح إسلامية معاصرة، له عده دورات في بغداد وصلاح الدين وكركوك، شعارهم (أن نكون مقبولين في السماء متميزون في الأداء) وهو المشروع الذي يحتاجه هذا الجيل.

([3]) ينظر: مقاومة التفاهة، لأحمد السيد:44.

([4]) ينظر: المصدر نفسه:60.

ثانيا: صناعة النخب الواعية المصلحة من خلال ترشيد استعمال السوشل ميديا والتركيز على المواد النافعة، وان نستغل الوجه المضيء في هذه التطبيقات وتعليم أطفالنا وشبابنا للاستفادة منها، ومن خلال زيادة الوعي التي يكون قادراً على التمييز بين الصواب والخطأ وبين ما ينفع وما يضر [1].

ثالثا: أهمية تكاتف الجهود في مواجهة التفاهة فيقع علينا الكثير من المسؤولية والصدح بالحقيقة ولا سبيل امامنا إ لا المزيد من النضال، فواجبنا محاربة التفاهة وعدم إعطاء أصحابها أدنى أهمية، فلا يقتصر العلاج على جهة واحدة، بل تشترك فيه الأسَر، والدعاة والمربّون، والمعلمون والمعلمات، والمثقفون والكتّاب، بل وحتى مشاهير شبكات التواصل، ويزداد دور الأسرة كلّما قلّ المصلحين ف ي المجتمع، فإذا ضعُف دور الأسرة، كان ذلك سبباً في تعزيز التفاهة وانتشارها [2] .

كما أن جهود المربّين والمربّيات ضرورية، فهم يمثلون ثغوراً إصلاحية تتعامل مباشرة مع الأجيال في مراحل التكوين، ولا يقل عنهم أهمية المعلمون والمعلمات، فهم الأوسع تأثيرا على الفئة المستهدفة بالتفاهة، وهم في موقع مسؤولية يحتاجه المجتمع اليوم [3].

الخاتمة

إن عصر التفاهة وانحطاط الأخلاق يمثل تحدياً كبيراً للمجتمعات المعاصرة، وفي ظل التقدّم التقني والانفتاح الإعلامي، برزت مظاهر التفاهة والتقليد الأعمى كسمات غالبة على المشهد الاجتماعي، مما أنتج واقعاً يعاني من ضياع القيم، وغياب المعايير الأخلاقية لدى الشباب، وتأتي ا لقاعدة الشرعية "يُمنع في الشريعة من التشبّه بكل ناقص " كمرجعية ضابطة لهذا الانحدار، لتعيد ضبط البوصلة نحو التميّز الحقيقي، وتُذكر الأمة بمكانتها التي لا تُبنى بالتبعية والانبهار الزائف، بل بالثبات على المبادئ والاستعلاء بالقيم، وعلى الشباب أن لا يحقروا من ا لمعروف شيئاً فإن الكلمة قد تكون في وقتها المناسب كالرصاصة، فنصيحة تسديها قد تكون كفيلة بترجيح الكفة لصالح أهل الإسلام، وهذا يساعد في تقوية الصفوف في معركتنا مع أهل الالحاد والتفاهة.

([1]) رحلة الدجال الناعمة، عبد اللطيف عمر : 176.

([2]) المصدر نفسه:158.

([3]) ينظر: مقاومة التفاهة، لأحمد السيد:63.

التوصيات:

1. تأصيل قاعدة "يمنع في الشريعة من التشبه بكل ناقص" وإثبات رسوخها في النصوص الشرعية وأقوال الفقهاء، مع إبراز سَعة مدلول الناقص ليشمل النقص الديني والأخلاقي والعقلي والذوقي .
2. بيان العلاقة بين هذه القاعدة وغيرها من القواعد الكلية كقاعدة سد الذرائع، ودرء المفاسد، مما يعزز وظيفتها في ضبط السلوكيات المعاصرة.
3. إظهار البعد التطبيقي للقاعدة في النوازل الحديثة، مثل ظاهرة التقليد الأعمى للترندات ومظاهر التفاهة الرقمية، بوصفها صورا من التشبه بالناقص المذموم شرعاً .
4. الدعوة إلى تفعيل الدراسات التطبيقية للقواعد الفقهية في المؤسسات التعليمية والبحثية، بما يسهم في معالجة القضايا السلوكية والفكرية في الواقع المعاصر .

قائمة المصادر والمراجع

1. إحكام المعلم بفوائد مسلم : عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي (المتوفى: 544هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء، مصر، الطبعة: الأولى، 1419هـ – 1998م.
2. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: شرف الدين موسى بن أحمد الحجاوي (المتوفى: 960هـ)، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى، الناشر: دار المعرفة، بيروت – لبنان.
3. الأشباه والنظائر : تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1411هـ – 1991م.
4. الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي (المتوفى: 683هـ)، الناشر : مطبعة الحلبي – القاهرة، تاريخ النشر: 1356هـ – 1937م.
5. البحر الرائق شرح كنز الدقائق : زين الدين بن إبراهيم ابن نجيم المصري (المتوفى: 970هـ)، الناشر : دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية.
6. تحفة المحتاج في شرح المنهاج: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، الناشر : المكتبة التجارية الكبرى: 1357 هـ – 1983 م
7. الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: 256هـ)، تحقيق: محمد زهير، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
8. جمهرة اللغة: محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الناشر : دار العلم للملايين – بيروت.
9. حسن التنبه لما ورد في التشبه : نجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: 1061هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر – سوريا، الطبعة: الأولى، 1432هـ – 2011م.

10. رحلة الدجال الناعمة : قصة التفاهة من السوفسطائية إلى ما بعد الحداثة : عبد اللطيف عمر المحيمد، الناشر : دار فارس، الطبعة: الأولى، 2021م.
11. الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية : إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة، 1407هـ – 1987م.
12. صيد الخاطر : ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (المتوفى: 597هـ)، بعناية: حسن المساحي، الناشر : دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، 1425هـ – 2004م.
13. التاج والإكليل لمختصر خليل : محمد بن يوسف المواق المالكي (المتوفى: 897هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1416هـ – 1994م.
14. التعريفات: علي بن محمد الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1403هـ – 1983م.
15. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : ابن عبد البر (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي، الناشر : وزارة الأوقاف– المغرب، سنة النشر: 1387هـ.
16. التهذيب في فقه الإمام الشافعي : الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: 516هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1418هـ – 1997م.
17. العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (المتوفى: 170هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، الناشر : دار ومكتبة الهلال.
18. عمدة القاري شرح صحيح البخاري : بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت.
19. الفروسية: ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، الناشر : دار الأندلس – السعودية، الطبعة: الأولى، 1414هـ – 1993م.
20. فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، الناشر : دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: 1379هـ.
21. الكاشف عن حقائق السنن: الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: 743هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر : مكتبة نزار مصطفى، الطبعة: الأولى، 1417هـ – 1997م.
22. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: الزمخشري، جار الله (المتوفى: 538هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، 1407هـ.
23. لسان العرب: ابن منظور محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل الانصاري (المتوفى: 711هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة، 1414هـ.
24. مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر الرازي (المتوفى: 666هـ)، تحقيق : يوسف الشيخ محمد، الناشر : المكتبة العصرية – بيروت، الطبعة: الخامسة، 1420هـ – 1999م.
25. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : علي بن محمد القاري (المتوفى: 1014هـ)، الناشر : دار الفكر – بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2002م.
26. مسند الإمام أحمد بن حنبل : أحمد بن حنبل (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421هـ – 2001م.

27. المسند الصحيح (صحيح مسلم): مسلم بن الحجاج (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر : دار إحياء التراث – بيروت.
28. معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية : مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، مجمع الفقه الإسلامي، الطبعة : الأولى، 1434هـ – 2013م.
29. مقاومة التفاهة: أحمد بن يوسف السيد، الناشر: منار الفكر، الطبعة: الأولى، 2023م.
30. مكارم الأخلاق: الطبراني (المتوفى: 360هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1409هـ – 1989م.
31. المنهاج شرح صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.
32. الموسوعة الفقهية الكويتية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، الطبعة: (من 1404هـ – 1427هـ).
33. مقاصد الشريعة الإسلامية : محمد الطاهر بن عاشور (المتوفى: 1393هـ)، تحقيق: محمد الحبيب، الناشر : وزارة الأوقاف – قطر، سنة النشر: 1425هـ – 2004م.
34. نظام التفاهة: ألان دونو (Alain Deneault) ، ترجمة: مشاعل عبد العزيز، الناشر : دار سؤال – بيروت، الطبعة: الأولى، 2020م.

References

1. Al-Furūsiyyah, Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub ibn Sa‘d Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH / 1350 CE),Edited by: Mashhūr ibn Ḥasan ibn Maḥmūd ibn Salmān,Publisher: Dār al-Andalus, Saudi Arabia, First Edition, 1414 AH / 1993 CE.
2. Al-Ashbāh wa al-Naẓā’ir, Tāj al-Dīn ʿAbd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn al-Subkī (d. 771 AH / 1370 CE),Publisher: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah,First Edition, 1411 AH / 1991 CE.
3. Al-Iqnāʿ fī Fiqh al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, Sharaf al-Dīn Mūsā ibn Aḥmad ibn Mūsā Abū al-Najā al-Ḥajjāwī (d. 960 AH / 1553 CE),Edited by: ʿAbd al-Laṭīf Muḥammad Mūsā al-Subkī,Publisher: Dār al-Maʿrifah, Beirut, Lebanon.
4. Al-Baḥr al-Rā’iq Sharḥ Kanz al-Daqā’iq, Zayn al-Dīn ibn Ibrāhīm ibn Muḥammad, known as Ibn Nujaym al-Miṣrī (d. 970 AH / 1563 CE),Publisher: Dār al-Kitāb al-Islāmī,Second Edition.
5. Al-Taʿrīfāt, ʿAlī ibn Muḥammad ibn ʿAlī al-Zayn al-Sharīf al-Jurjānī (d. 816 AH / 1413 CE),Edited by: A group of scholars,Publisher: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut, Lebanon,First Edition, 1403 AH / 1983 CE.
6. Al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭaʾ min al-Maʿānī wa al-Asānīd, Abū ʿUmar Yūsuf ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad ibn ʿAbd al-Barr al-Qurṭubī (d. 463 AH / 1071 CE),Edited by: Muṣṭafā ibn Aḥmad al-ʿAlawī,Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Morocco,Published: 1387 AH.
7. Al-Tahdhīb fī Fiqh al-Imām al-Shāfiʿī, Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Masʿūd ibn Muḥammad ibn al-Farrāʾ al-Baghawī al-Shāfiʿī (d. 516 AH / 1122 CE),Edited by: ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd and ʿAlī Muḥammad Muʿwaḍ, Publisher: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah,First Edition, 1418 AH / 1997 CE.
8. Ṣaḥīḥ al-Bukhārī (al-Jāmiʿ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh wa Sunanihi wa Ayyāmih),Muḥammad ibn Ismāʿīl Abū ʿAbd Allāh al-Bukhārī al-Juʿfī (d. 256 AH / 870 CE),Edited by: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir,Publisher: Dār Ṭawq al-Najāh,First Edition, 1422 AH.

9. Jamhurat al-Lughah, Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn Duraid al-Azdī (d. 321 AH / 933 CE),Edited by: Ramzī Munīr Baʿlabakkī,Publisher: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn, Beirut.
10. Ḥusn al-Tanabbuh limā Warada fī al-Tashabbuh, Najm al-Dīn al-Ghazzī (Muḥammad ibn Muḥammad al-ʿĀmirī al-Qurashī al-Ghazzī al-Dimashqī al-Shāfiʿī, d. 1061 AH / 1651 CE),Edited by: A committee of editors under the supervision of Nūr al-Dīn Ṭālib,Publisher: Dār al-Nawādir, Syria, First Edition, 1432 AH / 2011 CE.
11. Sunan Ibn Mājah, Ibn Mājah Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī (d. 273 AH / 887 CE),Edited by: Shuʿayb al-Arnaʾūṭ, ʿĀdil Murshid, Muḥammad Kāmil Qaraballī, and ʿAbd al-Laṭīf Ḥirz Allāh,Publisher: Dār al-Risālah al-ʿĀlamiyyah,First Edition, 1430 AH / 2009 CE.
12. Sunan Abī Dāwūd, Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ashʿath ibn Isḥāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn ʿAmr al-Azdī al-Sijistānī (d. 275 AH / 889 CE), Edited by: Muḥammad Muḥyī al-Dīn,Publisher: al-Maktabah al-ʿAṣriyyah, Beirut.
13. Ikmāl al-Muʿallim bi-Fawāʾid Muslim, ʿIyāḍ ibn Mūsā ibn ʿIyāḍ al-Yaḥṣubī al-Sabtī, Abū al-Faḍl (d. 544 AH / 1149 CE),Edited by: Dr. Yaḥyā Ismāʿīl, Publisher: Dār al-Wafāʾ, Egypt,First Edition, 1419 AH / 1998 CE.
14. Al-Ṣiḥāḥ: Tāj al-Lughah wa Ṣiḥāḥ al-ʿArabiyyah, Abū Naṣr Ismāʿīl ibn Ḥammād al-Jawharī al-Fārābī (d. 393 AH / 1002 CE),Edited by: Aḥmad ʿAbd al-Ghafūr ʿAṭṭār,Publisher: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn, Beirut,Fourth Edition, 1407 AH / 1987 CE.
15. Ṣayd al-Khāṭir, Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAlī ibn Muḥammad al-Jawzī (d. 597 AH / 1201 CE),Supervised by: Ḥasan al-Masāḥī, Publisher: Dār al-Qalam, Damascus,First Edition, 1425 AH / 2004 CE.
16. ʿUmdat al-Qārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Abū Muḥammad Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā ibn Aḥmad ibn Ḥusayn al-Ghītābī Badr al-Dīn al-ʿAynī (d. 855 AH / 1451 CE),Publisher: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut.
17. Al-ʿAyn, Abū ʿAbd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad ibn ʿAmr ibn Tamīm al-Farāhīdī al-Baṣrī (d. 170 AH / 786 CE),Edited by: Dr. Mahdī al-Makhzūmī and Dr. Ibrāhīm al-Sāmarāʾī,Publisher: Dār wa Maktabat al-Hilāl.
18. Fatḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar Abū al-Faḍl al-ʿAsqalānī al-Shāfiʿī (d. 852 AH / 1449 CE),Publisher: Dār al-Maʿrifah, Beirut,Year: 1379 AH.
19. Al-Kāshif ʿan Ḥaqāʾiq al-Sunan, Sharaf al-Dīn al-Ḥusayn ibn ʿAbd Allāh al-Ṭībī (d. 743 AH / 1342 CE),Edited by: Dr. ʿAbd al-Ḥamīd Hindāwī, Publisher: Maktabat Nizār Muṣṭafā,First Edition, 1417 AH / 1997 CE.
20. Al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq Ghawāmiḍ al-Tanzīl, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿAmr ibn Aḥmad al-Zamakhsharī (d. 538 AH / 1144 CE),Publisher: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Beirut,Third Edition, 1407 AH.
21. Lisān al-ʿArab, Muḥammad ibn Mukarram ibn ʿAlī, Abū al-Faḍl, Jamāl al-Dīn Ibn Manẓūr al-Anṣārī al-Ruwayfiʿī al-Ifriqī (d. 711 AH / 1311 CE),Publisher: Dār Ṣādir, Beirut,Third Edition, 1414 AH.
22. Mukhtār al-Ṣiḥāḥ, Zayn al-Dīn Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr ibn ʿAbd al-Qādir al-Ḥanafī al-Rāzī (d. 666 AH / 1268 CE),Edited by: Yūsuf al-Shaykh Muḥammad,Publisher: al-Maktabah al-ʿAṣriyyah – al-Dār al-Namūdhajiyyah, Beirut,Fifth Edition, 1420 AH / 1999 CE.
23. Mirqāt al-Mafātīḥ Sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ, ʿAlī ibn Sulṭān Muḥammad, Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn al-Mullā al-Harawī al-Qārī (d. 1014 AH / 1605 CE), Publisher: Dār al-Fikr, Beirut,First Edition, 1422 AH / 2002 CE.

24. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, Abū ʿAbd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal al-Shaybānī (d. 241 AH / 855 CE),Edited by: Shuʿayb al-Arnaʾūṭ,Publisher: Muʾassasat al-Risālah,First Edition, 1421 AH / 2001 CE.
25. Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-ʿAdl ʿan al-ʿAdl ilā Rasūl Allāh ﷺ Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī al-Naysābūrī (d. 261 AH / 875 CE),Edited by: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī,Publisher: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut.
26. Maʿlamat Zāyid li al-Qawāʿid al-Fiqhiyyah wa al-Uṣūliyyah, Publisher: Zayed bin Sultan Al Nahyan Charitable Foundation, Organization of Islamic Cooperation – Islamic Fiqh Academy,Edition: First, 1434 AH / 2013 CE.
27. Muqāwamat al-Tafāhah *(Resisting Mediocrity)*, Aḥmad ibn Yūsuf al-Sayyid,Publisher: Manār al-Fikr,First Edition, 2023.
28. Makārim al-Akhlāq, Abū al-Qāsim Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb ibn Muṭayr al-Laḥmī al-Shāmī al-Ṭabarānī (d. 360 AH / 971 CE),Publisher: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut,First Edition, 1409 AH / 1989 CE.
29. Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyā ibn Sharaf al-Nawawī (d. 676 AH / 1277 CE),Publisher: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Beirut,Second Edition, 1392 AH.
30. Al-Mawsūʿah al-Fiqhiyyah al-Kuwaytiyyah *(The Kuwaiti Encyclopedia of Islamic Jurisprudence)*Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs – Kuwait,Editions published between 1404–1427 AH.
31. Niẓām al-Tafāhah *(The System of Mediocrity)*, Alain Deneault,Translated by: Mashaʿil ʿAbd al-ʿAzīz,Publisher: Dār Suʾāl, Beirut, Lebanon,First Edition, 2020.
32. Ẓāhirat Mashāhīr al-Tawāṣul al-Ijtimāʿī wa Atharuhā ʿala al-Mujtamaʿ *(The Phenomenon of Social Media Influencers and Its Impact on Society)*, Author: Saʿīd al-Darmakī,Publisher: Baynūnah Network for Islamic Sciences.
33. ʿAṣr al-Tafāhah wa Inḥiṭāṭ al-Akhlāq *(The Age of Mediocrity and Moral Decline)*,Author: Amal Ẓāhir,Published on: 12 November 2024, *ASSALAM NEWS*.
34. Ṣināʿat al-Tafāhah: Tahdīd Ṣāmit lil-Waʿy al-Ijtimāʿī *(The Crafting of Mediocrity: A Silent Threat to Social Awareness)*,Author: Ismāʿīl al-Ḥamrāwī, Published on: 13 October 2024, *al-Ṣaḥīfah Newspaper*.